

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٨٩ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٢/١/٢٠١٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

تُنشأ نيابة دار السلام الجزئية ، تتبع نيابة جنوب القاهرة الكلية ، تختص بنظر القضايا الواردة من قسم شرطة دار السلام ، ويكون مقرها بالطابقين الثانى والثالث من مبنى المجمع الخدمى الكائن بشارع عرب المعادى - المتفرع من شارع ٧٧ عرب المعادى بمحافظة القاهرة .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من السبت الموافق ١٦/٢/٢٠١٣

صدر فى ٢٧/١/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار / أحمد محمود مكى